

ظاهرة عمالة الأطفال في العراق العوامل المسببة- النتائج المترتبة

م.د. مظفر حسني علي
كلية الإدارة والاقتصاد
الجامعة المستنصرية

مقدمة:

ان ظاهرة عمالة الاطفال هي ظاهرة عالمية يتفاوت انتشارها بين البلدان والاقاليم بحسب مستوى التطور الاقتصادي لتلك البلدان ومدى انتشار الفقر فيها .
ويقصد بالاطفال العاملين جميع الاطفال الذين يعملون في مختلف انواع المهن والحرف الذين تتراوح اعمارهم بين (٥- ١٨) سنة .

ان عمالة الاطفال تعد ظاهرة خطيرة بالنسبة للاطفال العاملين من ناحية تأثيرها في نموهم الجسدي والفكري، وبالنسبة لعملية التنمية الاقتصادية كونها تمثل هدرا في رأس المال البشري وما ينتج عنها من خلق جيل يعيق التنمية. وهي تمثل مؤشرا مهما لتراجع التنمية البشرية في تلك البلدان التي يتسع فيها نطاق عمالة الاطفال .

وقد تزايد الاهتمام الدولي بهذه الظاهرة، حيث تم عقد مؤتمرات عالمية لبحث اسباب الظاهرة وامكانية التوصل الى حلول تحد من انتشارها، وصدرت اتفاقات دولية عديدة تحت الحكومات على اتخاذ اجراءات للحد من عمالة الاطفال . ومن التطورات المهمة في هذا المجال انها اصبح ينظر اليها باعتبارها تمثل انتهاكا لحقوق الانسان وبخاصة بعد ان اقرت الجمعية العامة للامم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل في سنة ١٩٨٩ .

وتجدر الإشارة الى ان حكومة العراق كانت قد وقعت على معظم الاتفاقات الدولية ذات الصلة بهذا الموضوع وتحديدًا تلك الصادرة عن منظمة العمل الدولية، فضلا عن انضمام العراق الى اتفاقية حقوق الطفل منذ اذار ١٩٩٤ . وبصورة عامة ان ماورد في هذه الاتفاقات يحمل الحكومات المنضمة اليها مسؤولية اتخاذ تدابير تشريعية واجراءات اخرى تكفل الحماية للاطفال من جميع اشكال الانتهاكات ومنها تشغيل الاطفال .

وعلى اساس ما تقدم فان هذا البحث يستند الى فرضية مفادها :

ان غياب الاجراءات التي تمنع عمل الاطفال او تحد منه إنما يعكس تنصل الحكومة عن مسؤوليتها ازاء المجتمع وحياة الانسان فيه .

ويهدف البحث: من خلال دراسة واقع وتطور هذه الظاهرة وتحليل اسبابها، الى التوصل الى مناقشة الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة، وبالتالي التعرف الى ان حل مثل هذه المشكلة يتطلب اهتماما جديا من جانب الحكومة ، وضرورة استعانتها بالمنظمات الدولية واشراكها منظمات المجتمع المدني في تنفيذ الحلول المناسبة لها .

ولغرض تحقيق الهدف فقد جاء البحث بثلاثة محاور :

تناول المحور الاول دراسة واقع و تطور ظاهرة عمالة الاطفال عالميا، والاهتمام الدولي بايجاد الحلول للحد من اتساع نطاقها . اما المحور الثاني فقد تناول تحليل ابعاد هذه الظاهرة في العراق والوقوف على

أسبابها والنتائج المرتبة عليها . أما المحور الثالث فقد خصص لمناقشة الحلول المقترحة ومدى فاعليتها وشروط نجاحها .

المحور الأول

ظاهرة عمالة الاطفال في العالم -الواقع- الاهتمام الدولي- الاسباب

اولا : واقع الظاهرة

ان ظاهرة عمالة الاطفال ليست ظاهرة جديدة ، ولكنها شهدت اتساعا في العديد من مناطق العالم بمرور الزمن. وتشير العديد من الدراسات الى عدم توفر بيانات دقيقة حول هذه الظاهرة، ولكن توجد عدة محاولات لمنظمات دولية مثل منظمة العمل الدولية ، ودائرة الاحصاءات السكانية التابعة للامم المتحدة وغيرها من المنظمات مثل اليونسكو واليونسيف بهدف التوصل الى تقدير حجم وتطور هذه الظاهرة عالميا ، ويشير بعض تقارير الامم المتحدة الى ان اعداد الاطفال العاملين في مختلف مناطق العالم بلغ نحو (٢٥٠) مليون طفل ما بين سن (٥-١٤) سنة يعملون في نشاطات اقتصادية متنوعة في سنة ٢٠٠٠^(١) ، وان معظم هؤلاء الاطفال هم في البلدان النامية ، ويشير احد التقارير الصادرة عن منظمة العمل الدولية حول الاطفال العاملين في العالم ان العدد الاكبر منهم يتركز في قارة اسيا حيث تبلغ نسبتهم نحو ٧٠% من عدد الاطفال العاملين في العالم، بينما تأتي بلدان افريقيا بالمرتبة الثانية حيث تبلغ نسبتهم نحو ٢٣% من اجمالي عدد الاطفال العاملين في العالم والنسبة المتبقية تتوزع على باقي مناطق العالم وكما موضح في الجدول (١) .

جدول (١)

توزيع الاطفال العاملين بين سن (٥-١٤) سنة ونسبة اشتراكهم في قوة العمل في العالم في سنة ١٩٩٤

المنطقة	نسبة الاطفال العاملين لكل منطقة الى العالم	نسبة اشتراك الاطفال في قوة العمل الى عدد العاملين في المنطقة نفسها
اسيا	٧٠%	١٥،٣%
افريقيا	٢٣%	٢٢،٠%
اوربا	٠،١%	٠،٣%
الامريكيتين	٦،٧%	٧،٩%
استراليا	٠%	٠%
دول الاوقيانوسية	٠،٢%	٦،٩%
العالم	١٠٠%	١٣،٧%

الجدول من عمل الباحث بالاستناد الى البيانات الواردة في :

International Labor Office, "Child labour, what is to be done?" Geneva, 1996.

ويلاحظ من بيانات هذا الجدول انه على الرغم من ان أعلى نسبة من الاطفال العاملين هي في البلدان الاسيوية ذات الكثافة السكانية العالية ، الا ان نسبة الاطفال العاملين الى اجمالي قوة العمل ضمن المنطقة نفسها كانت بأعلى مستوى لها في البلدان الافريقية ، المعروفة بارتفاع مستويات الفقر فيها فضلا عن تخلف العادات الاجتماعية وتدهور معدلات النمو الاقتصادي فيها . ويلاحظ انخفاض هذه النسب بدرجة كبيرة في بلدان اوربا، وينعدم وجود ظاهرة عمالة الاطفال في استراليا . هذا يعني ان هذه الظاهرة تزداد حدتها في المناطق الفقيرة في العالم وان تطورها بهذا المستوى يؤشر مدى خطورة تلك الظاهرة .

ثانيا : الاهتمام الدولي بالظاهرة

يعود الاهتمام الدولي بمشكلة تشغيل الاطفال الى سنوات بعيدة حيث اهتمت منظمة العمل الدولية (ILO) منذ بداية تاسيسها في سنة ١٩١٩ بهذه المشكلة . فضلا عن منظمات دولية اخرى مثل

اليونسكو (UNESCO) واليونسيف (UNICEF) ومنظمة التجارة العالمية (WTO) والبنك الدولي (THE WORLD BANK) وغيرها من المنظمات الإقليمية ومنها منظمة العمل العربية . وفي ما يتعلق بمنظمة العمل الدولية، فقد اصدرت الاتفاقية رقم (٥) في سنة ١٩١٩ التي تمنع عمل الاطفال دون سن الرابعة عشر في المنشآت الصناعية، وتوالى بعد ذلك اعتماد عدد كبير من الاتفاقيات الدولية بشأن الحد الأدنى المسموح لسن العمل في عدد من القطاعات والانشطة مثل العمل البحري والعمل في القطاع الزراعي واعمال المناجم والاعمال غير الصناعية^(١) وتم في السنوات اللاحقة لصدور هذه الاتفاقيات اجراء مراجعات لها على اساس ما تم تحقيقه بموجبها، وصدر عن هذه المراجعات صدور اتفاقيات جديدة شملت تفاصيلها اوسع^(٢) .

وقد صادق معظم بلدان العالم على هذه الاتفاقيات بشكل او بآخر، الا ان ظاهرة تشغيل الاطفال في النشاطات الاقتصادية المختلفة استمرت بالتزايد في مناطق عديدة في العالم . وقد دفع ذلك منظمة العمل الدولية الى اقرار الاتفاقية رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧٣ الخاصة بالحد الأدنى لسن العمل ، وقد حددت هذه الاتفاقية ثلاثة اعمار دنيا للعمل وهي :

١. ١٨ سنة للالتحاق بالأعمال الخطرة .
 ٢. ١٥ سنة للاستخدام في الاعمال غير الخطرة .
 ٣. ١٣ سنة للاعمال الخفيفة التي لا تعرقل التعليم .
- واشترطت الاتفاقية على كل دولة موقعة عليها ان تحدد انواع الاعمال التي تعد خطرة وتلك التي تعد غير خطرة . واصبحت هذه الاتفاقية سارية المفعول منذ سنة ١٩٧٦^(٤) وبسبب استمرار اتساع نطاق ظاهرة عمالة الاطفال في مناطق عديدة في العالم وتزايد الاهتمام الدولي في هذا المجال فقد صدر عن منظمة العمل الدولية في سنة ١٩٩٩ الاتفاقية رقم (١٨٢) بشأن أسوأ اشكال عمل الاطفال، وبموجب هذه الاتفاقية يمنع استخدام او تشغيل اي طفل دون سن (١٨) سنة في الاعمال الخطرة ، ولا تسمح هذه الاتفاقية باي استثناء كما هو الحال في الاتفاقية السابقة رقم (١٣٨) . واعتبرت هذه الاتفاقية ان الاشكال الخطرة هي تلك الاعمال التي تنتهك حقوق اي شخص بغض النظر عن عمره مثل الرق و الاتجار بالمخدرات وصناعتها والعمل القسري والاشكال المحضرة التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الامم المتحدة^(٥) .

وتجدر الاشارة الى ان الجمعية العامة للامم المتحدة كانت قد اعتمدت اتفاقية حقوق الطفل في سنة ١٩٨٩ ، وقد صادق معظم بلدان العالم على هذه الاتفاقية . وتشمل هذه الاتفاقية (٥٤) مادة وتشير هذه المواد بشكل واضح الى كافة الحقوق التي ينبغي ان يتمتع بها الاطفال في كافة المجتمعات . ومن اهم ماورد في هذا المجال هو الحق في التعليم والانتفاع من الضمان الاجتماعي وحق الطفل في تنمية مواهبه وقدراته وحقه في الراحة ووقت الفراغ وحمايته من استخدام المخدرات او الاتجار بها والمحافظة على كرامته وتجنبه الصراعات العسكرية والنزاعات المسلحة وغيرها من الحريات الاساسية والحقوق التي تكفل للطفل حمايته من الاستغلال واساءة المعاملة وبضمنها الحرمان من الدراسة ودخول سوق العمل

ونصت هذه الاتفاقية ان على الحكومات ان تتحمل مسؤولية رعاية الاطفال في بلدانها واصدار التشريعات اللازمة لتنفيذ هذه الاتفاقية .

وقد كان لهذه الاتفاقية قوة المعاهدة الدولية من الناحية القانونية ،اي انها تعد ملزمة للبلدان الموافقة عليها . وقد بدأ نفاذ هذه الاتفاقية في ١٩٩٠/٩/٢^(١) .

وقد تزايد الاهتمام الدولي بمشكلة عمالة الاطفال حيث عقد في سنة ١٩٩٧ مؤتمرين عالميين لعمالة الاطفال، عقد الاول في امستردام في شباط /١٩٩٧ والثاني في تشرين الاول من السنة نفسها برعاية منظمة العمل الدولية وبمساندة منظمات دولية اخرى مثل اليونسكو واليونسيف ومنظمة الصحة العالمية .

وكذلك اطلقت منظمة العمل الدولية في بداية عقد التسعينات مشروعاً عرف بـ " البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الاطفال IPEC " الذي تسانده بقية المنظمات الدولية ذات العلاقة ، على ان تتبنى حكومات البلدان المستفيدة من هذا المشروع مسؤولية تنفيذ ونجاحه. ويهدف هذا البرنامج الى :

١. الوقاية من دخول الاطفال المبكر لسوق العمل .
 ٢. المنع الفوري للاعمال الخطرة بالنسبة للاطفال .
 ٣. تحسين ظروف عمل الاطفال البالغين سن العمل .
 ٤. المساهمة في القضاء على عمل الاطفال من خلال التعبئة الوطنية .
- وقد بدأت منظمة العمل الدولية بمساندة عدد من المنظمات الدولية بتنفيذ مبادرة برنامج (IPEC) في ثلاثة بلدان وهي تنزانيا والنيبال والسلفادور، على ان يتم تنفيذ هذا البرنامج خلال مدة عشرة سنوات

ويشمل هذا البرنامج اجراءات ملزمة لتلك البلدان بالوقف الفوري لتشغيل الاطفال في المهن والاعمال الخطرة. وسن قوانين وتشريعات محلية بمعاينة من يخالف تنفيذ هذا البرنامج ويشير تقرير مكتب العمل الدولي التابع للامم المتحدة الى ان تقدماً قد تحقق في الطريق نحو تخفيف حدة هذه الظاهرة على نطاق العالم حيث يبين التقرير انه خلال المدة بين سنة ٢٠٠٠ الى سنة ٢٠٠٤ انخفض عدد الاطفال العاملين في مختلف مناطق العالم من (٢٤٦) مليون طفل الى (٢١٨) مليون طفل اي بنسبة تقدر بنحو ١١%^(٧) .

وعلى المستوى العربي فقد اهتمت منظمة العمل العربية بهذه الظاهرة ، وصدر عنها عدد من الاتفاقيات ذات الصلة بصورة مباشرة او غير مباشرة بعمالة الاطفال ، ومن اهم هذه الاتفاقيات :

١. الاتفاقية رقم (١) لسنة ١٩٧٦ بشأن مستويات العمل .
 ٢. الاتفاقية رقم (٦) لسنة ١٩٧٦ بشأن مستويات العمل ايضا .
 ٣. الاتفاقية رقم (٧) لسنة ١٩٧٧ بشأن السلامة والصحة المهنية .
 ٤. الاتفاقية رقم (١٨) لسنة ١٩٩٦ بشأن عمل الاطفال .
- وتعد الاخيرة من اهم ما صدر عن المنظمة العربية في خصوص هذه الظاهرة وضرورة تظافر الجهود من اجل الحد منها على مستوى البلدان العربية^(٨) .

ثالثاً : أسباب الظاهرة :

لقد تناول تقرير التنمية في العالم لعام ١٩٩٥ الصادر عن البنك الدولي دراسة ظاهرة عمالة الاطفال في مناطق عديدة من العالم. وأشار هذا التقرير الى ان القصور في التشريعات الوطنية وانتشار الفقر في العديد من البلدان هي من اهم العوامل التي ادت الى اتساع نطاق ظاهرة تشغيل الاطفال . ويدعو التقرير حكومات البلدان التي تواجه هذه المشكلة الى اتباع اساليب متعددة من خلال تنفيذ برامج تزيد من فرص تحسين الدخل وكذلك تخفيض تكاليف التعليم وتحسين نوعيته، وعد هذه من الخطوات الاساسية للتصدي لاتساع هذه الظاهرة^(٩) .

وتشير دراسة صادرة عن البنك الدولي الى ان ظاهرة تشغيل الاطفال هي نتيجة اسباب عدة، من اهمها^(١٠) :

١. متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (GDP) حيث تبين انه عند متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (٥٠٠) دولار فأقل – بأسعار عام ١٩٩٧- فان نسبة الاطفال الداخلين الى سوق العمل تتراوح بين (٣٠% الى ٦٠%) ، بينما في البلدان التي

- يتراوح فيها متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بين (١٠٠٠-٥٠٠) دولار فان نسبة الاطفال الداخلين الى سوق العمل تهبط الى معدل يتراوح بين (١٠% الى ٣٠%) .
٢. معدل التسجيل في المدارس، حيث ينخفض عدد الاطفال العاملين مع زيادة معدلات التسجيل في المدارس. وتشير الدراسة الى ان هناك عوامل اخرى تتعلق بالتعليم تؤثر في اعداد الاطفال الداخلين الى سوق العمل مثل نسبة المدرسين الى التلاميذ، وازدحام الصفوف الدراسية ... وغيرها من الامور المتعلقة بنوعية التعليم التي تؤدي بالتالي الى تقليل الحوافز على التعلم .
٣. كذلك تشير الدراسة الى انه من افضل المؤشرات التي تساعد في التنبؤ بمستوى ظاهرة عمالة الاطفال هي تلك التي ترتبط بهيكل الانتاج في البلد، حيث تبين ان معدل انتشار تشغيل الاطفال يزداد كلما ارتفعت حصة الزراعة في اجمالي الناتج المحلي الاجمالي .

المحور الثاني ظاهرة عمالة الاطفال في العراق الواقع -الاسباب -النتائج

من خلال العرض السابق يمكن القول ان ظاهرة عمالة الاطفال ارتبطت في العديد من البلدان باتساع نطاق الفقر و البطالة فيها واختلال هيكلها الاقتصادية .

ويعد العراق من البلدان التي تمتلك موارد اقتصادية كبيرة، الا ان سوء الادارة الاقتصادية للبلاد على مدى الثلاثة عقود الاخيرة نتج عنها اتساع نطاق الفقر وارتفاع نسبة البطالة وتشوه الهياكل الاقتصادية في البلاد. وكان من ابرز تداعيات هذه الاختلالات هو انتشار ظاهرة عمالة الاطفال وتزايدها الى الدرجة التي يمكن عدها مشكلة ملحة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية ومن ناحية حقوق الانسان .

وتجدر الإشارة الى ان معظم الاطفال العاملين في العراق هم يعملون في ظروف عمل يمكن عدها خطيرة بالنسبة لهم بسبب صغر سنهم وضعف قدراتهم البدنية والفكرية سواء كان عملهم في القطاع الزراعي او الصناعي او التشييد والبناء او الخدمات او في الاسواق كممارسة بيع السكاكر او صبغ الاحذية... او غيرها من الاعمال .

ولتحديد مدى خطورة هذه المشكلة وما ينبغي على الحكومة ان تتخذه من اجراءات فاننا بحاجة الى تحديد واقع هذه الظاهرة ومناقشة اسبابها ونتائجها والوسائل اللازمة للتخفيف من حدتها .

أولاً : واقع الظاهرة :

يتضح للمهتمين بهذا الموضوع من خلال المشاهدة العيانية للاعداد الكبيرة من الاطفال العاملين في مختلف الورش والمصانع والاسواق في كافة مناطق العراق ان حجم هذه الظاهرة ملفت للنظر وعلى الرغم من ذلك لا تتوفر احصاءات حكومية شاملة عن حجم هذه الظاهرة .

ومن خلال بحث مصادر البيانات ذات الصلة بهذه الظاهرة تبين الاتي :

١. ان الجهاز المركزي للاحصاء التابع لوزارة التخطيط والتعاون الانمائي يستند على المفاهيم القياسية المعتمدة من قبل منظمة العمل الدولية التي تعد الاشخاص دون سن (١٥) سنة هم دون سن العمل، لذلك

فان تصنيفها العمري للقوى العاملة يبدأ بالفئة العمرية (١٥-١٩) سنة اي انها تهمل الاطفال العاملين من هم دون سن (١٥) سنة .

اما الاحصاءات الاخرى التي ترد في التعدادات السكانية فانها تعتمد عمر (١٠) سنوات كحد ادنى للمعمر للاستفسار عن حالة النشاط الاقتصادي للشخص^(١١) .

وهذا يعني ان هذه الاحصاءات لا تتضمن اعداد الاطفال العاملين من هم دون سن العاشرة .
٢. ان مكتب التشغيل التابع الى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لا يسمح بتسجيل الاشخاص طالبي العمل من هم دون سن (١٨) سنة . وهذا يعني عدم توفر بيانات لدى هذا المكتب تتعلق بالظاهرة قيد الدراسة لغرض اعتمادها^(١٢) .

٣. استنادا الى افتراض ان معظم الاطفال الداخلين الى سوق العمل هم من الاطفال غير الملحقين بالتعليم او انهم متسربون من الدراسة ، فقد تم مراجعة الدراسات ذات الصلة بهذا الموضوع لغرض التوصل الى تحديد حجم هذه الظاهرة وكما موضح أدناه :

* بينت دراسة مشتركة بين الجهاز المركزي للاحصاء ومنظمة اليونسيف ان اكثر من (١٠%) من الاطفال في العراق الذين يتراوح اعمارهم بين (٥-١٤) سنة كانوا يعملون اثناء الدراسة- هذه البيانات تتعلق بسنة ٢٠٠٠^(١٣) .

* اشار تقرير صادر عن منظمة اليونسكو في سنة ٢٠٠٣ عن التعليم في العراق ان عدد تلاميذ الصف السادس الابتدائي يشكل (٤٥%) من نسبة التلاميذ الذين تم تسجيلهم سابقا في الصف الاول اما النسبة المتبقية وهي (٥٥%) من المسجلين في وقت سابق فان (٢٨%) منهم تركوا الدراسة نهائيا ، وان النسبة المتبقية فهي تمثل التلاميذ الذين تأخروا في دراستهم بسبب اعادة السنة الدراسية (الرسوب في احد الصفوف)، ويبين هذا التقرير ان من اهم الاسباب التي ادت الى هذه النتائج هو عمل هؤلاء الاطفال في نشاطات اقتصادية مختلفة بشكل منتظم او متقطع خلال الدراسة^(١٤) .

* لاجل التوصل الى تحديد مدى ضخامة حجم هذه الظاهرة فانه ينبغي مقارنة النسب المذكورة مع اعداد التلاميذ في العراق، وفي هذا الصدد يبين التقرير التنمية البشرية العربية الصادر عن برنامج الامم المتحدة الانمائي في سنة ٢٠٠٣ انه في تلك السنة بلغ عدد التلاميذ في العراق اكثر من (٤) ملايين تلميذ في المرحلة الابتدائية واكثر من (١،٥) مليون تلميذ في المرحلة الثانوية^(١٥) .

وباجراء تقديرات تقريبية استنادا الى النسب اعلاه يمكن تقدير عدد الاطفال المتسربين من الدراسة او غير المنتظمين في دراستهم بسبب دخولهم سوق العمل بان عددهم يبلغ نحو مليون طفل في سنة ٢٠٠٣ . ومن المؤكد ان تدهور الاوضاع الاقتصادية والامنية في العراق منذ ذلك الحين ولحد الان قد ادى الى ارتفاع هذا العدد او حتى مضاعفته .

ثانيا : اسباب الظاهرة :

ورد في سياق هذا البحث الاشارة الى عدد من مسببات هذه الظاهرة، وليس الغرض هنا تكرار ذكر هذه الاسباب، وانما مناقشة تلك الاسباب التي ادت الى تفاقم ظاهرة عمالة الاطفال في المجتمع العراقي .

وتجدر الاشارة الى ان هذه الاسباب تتداخل في ما بينها الى حد كبير بحيث يصبح من الصعوبة بمكان عزلها عن بعضها البعض وتحديد التأثيرات المتبادلة بينها .

واهم ما يرد في هذا المجال :

١. طبيعة النظام السياسي والاقتصادي الذي كان سائدا في العراق. ومن المعروف انه خلال عقد السبعينات من القرن الماضي تم تنفيذ عدد من خطط التنمية الاقتصادية التي كان لها تأثيرات ايجابية في عدة مستويات مثل تحسين مستوى الدخل والمباشرة بتوسيع البنى التحتية في الاقتصاد العراقي وتحسين الخدمات الصحية والتعليم .. الخ .

الا انه في مطلع عقد الثمانينات تحول الاتفاق الحكومي من المجالات المدنية والتنمية نحو العسكرية والاستعداد لسلسلة الحروب التي بدأت في سنة ١٩٨٠ وما رافق ذلك من ظروف عدم الاستقرار والتي لاتزال سائدة لحد الان .

اضافة الى سنوات الحصار الاقتصادي التي امتدت منذ مطلع التسعينات ولغاية سقوط النظام في سنة ٢٠٠٣ . كل تلك الظروف خلقت تشوهات اقتصادية واجتماعية كبيرة نتج عنها زيادة اعداد الفقراء في المجتمع العراقي.

ومما الامر سوءاً ان ظروف عدم الاستقرار ازدادت حدتها بعد نيسان ٢٠٠٣ ولحد الان، ودون ان تتخذ الحكومات المتعاقبة اجراءات حاسمة للحد من نطاق الفقر وما يترتب عليه من اقصاء وتهميش لفئات واسعة من المجتمع، مما دفع الاطفال الذين ينتمون الى هذه الفئات الى دخول سوق العمل لغرض مساعدة اسرهم في تامين متطلباتها الضرورية او من اجل اشباع حاجاتهم الخاصة .

٢. انخفاض مستوى اجور الاطفال العاملين مقارنة بالبالغين الى الدرجة التي تشجع اصحاب العمل على تشغيل الاطفال بدلا من الكبار وخاصة في ظل غياب تشريعات صارمة تحد من حرية اصحاب العمل في استغلال هذه الحالة

وهنا يجدر الانتباه الى معضلة تزيد الامر تعقيدا، حيث تتفق معظم الدراسات حول ظاهرة عمالة الاطفال على ان هذه الظاهرة هي من اهم نتائج انتشار الفقر والبطالة في المجتمع، الا انه في ظل غياب تشريعات صارمة تمنع عمل الاطفال فان زيادة توفر فرص العمل لهؤلاء الاطفال الداخلين لسوق العمل سوف يقابلها انخفاض بالقدر نفسه في فرص العمل للبالغين (الكبار)، وهذا بدوره سوف يزيد من مشكلة البطالة في المجتمع... وهكذا فان هذه العملية سوف تغذي نفسها، فالاطفال سوف يحصلون على فرص عمل باجور قليلة تبقيهم في مستويات الفقر التي يعانون منها ، والبالغون (الكبار) سوف تقل او تنعدم امامهم فرص العمل فيزداد فقرهم ... وتبقى هذه المشكلة في حلقة مفرغة .

٣. التسرب من التعليم نحو سوق العمل. وقد سبق الاشارة الى ارتفاع نسبة التلاميذ الذين تاخروا في دراستهم في المرحلة الابتدائية الى اكثر من نصف التلاميذ المسجلين سابقا وان نحو ثلث هذا العدد قد تركوا الدراسة نهائيا. وتجدر الاشارة الى ان ظاهرة التسرب من التعليم قد تراكمت نتيجة عوامل عديدة منها ما يتعلق بنظام التعليم مثل :

- عدم جدوى برامج ومناهج التعليم التي اصبحت متخلفة عن مواكبة التطورات العلمية المعاصرة او حاجات سوق العمل المتجددة .
 - ان البيئة المدرسية غير امنة وهذه تتعلق بعوامل سياسية وامنية كانت سببا في ظل النظام السابق وازدادت تدهورا في السنوات الاخيرة .
- وهناك عوامل أخرى تتعلق بالمستفيدين من التعليم والمقصود هنا التلاميذ المتسربين من الدراسة ومن ابرز هذه العوامل :

- عدم القدرة على تحمل تكاليف التعليم بسبب انتشار الفقر .
 - عدم الوعي باهمية التعليم، وقد يعزز ذلك انتشار بعض العادات والتقاليد المحلية الخاطئة في مناطق واسعة في العراق التي تشجع الاطفال على العمل واعتبار ان ذلك يحقق لهم مصلحتهم .
٤. عوامل تتعلق بالتركيب السكاني والتغيرات التي حدثت فيه على مدى العقود السابقة حيث استمرت عملية الهجرة من الريف الى المدينة بسبب تراجع القطاع الزراعي وانعدام الخدمات في المناطق الريفية والتي يقابلها عوامل الجذب في المدن. وتشير التقارير الى ان نسبة سكان الريف الى مجموع السكان في العراق كانت في سنة ١٩٦٠ تبلغ نحو (٥٧%) وقد انخفضت هذه النسبة الى نحو (٣٢%) في سنة ٢٠٠٢ (١٦) .

وعلى الرغم من ما تم عرضه في بداية هذه الدراسة باعتبار ان ظاهرة عمالة الاطفال تبرز بوضوح في المجتمعات التي ترتفع فيها حصة الزراعة في الناتج المحلي الاجمالي اي انها

تكون في الريف اكثر منها في مراكز المدن . الا ان ما حدث في العراق كانت نتاجه معاكسة، حيث ان معظم الذين نزحوا من الريف الى المدن سكنوا في احياء عشوائية ومناطق فقيرة على اطراف المدن وهي مناطق تفتقر الى الخدمات العامة وتمثل بينة مشجعة لتفاقم ظاهرة عمالة الاطفال .

٥. العوامل الأسرية ، ان اخلال احد الوالدين او كلاهما أزاء الابناء بسبب الاوضاع الاقتصادية المتردية والعجز عن تامين متطلبات المعيشة او بسبب اليتيم او غير ذلك من عوامل التفكك الاسري كل ذلك ساهم في دفع الابناء الى دخول سوق العمل .

وكانت سلسلة الحروب التي دخلها العراق منذ سنة ١٩٨٠ سببا رئيسا في غياب الاباء عن ابنائهم وزيادة اعداد اليتامى وانتشار مظاهر التفكك الاسري، وقد عزز ذلك معدلات التضخم التي شهدتها الاقتصاد العراقي خلال عقد الثمانينات والتي ارتفعت الى مستويات عالية جدا خلال عقد التسعينات وما رافق ذلك من سوء للادارة الاقتصادية التي دفعت معدلات الاجور والرواتب الى ادنى مستوياتها وكل ذلك عزز فشل الاسرة في تامين الحاجات الاساسية لاطفالها، فضلا عن جهل الاسرة وعدم وعيها بمخاطر عمالة الاطفال ... مما أسهم في زيادة انتشار هذه الظاهرة .

ثالثا : نتائج الظاهرة :

يترتب على انتشار ظاهرة عمالة الاطفال في المجتمع نتائج عديدة اقتصادية واجتماعية ومن اهم ما يمكن ذكره في هذا المجال:

١. انتشار الامية بين الاطفال العاملين، وذلك باعتبار ان اغلب هؤلاء الاطفال لم يدخلوا المدرسة اصلا او انهم تركوا الدراسة في مراحلها الاولى وان احتمال ارتدادهم الى الامية كبير جدا وان عددا قليلا منهم يجمع بين الدراسة والعمل وهؤلاء يعانون عادة من الفشل الدراسي وانخفاض مستواهم العلمي .

هذا في الوقت الذي يهتم فيه العالم على مختلف المستويات بقضية التنمية البشرية وتحسين نوعية الحياة وتنمية المهارات وغيرها من الموضوعات التي تركز على اهمية التعليم وبخاصة التعليم الاساسي للاطفال . وتشير كافة تقارير التنمية البشرية وغيرها من ادبيات التنمية الى ان انتشار الامية بهذه الصورة يعد هدرًا كبيرًا في الموارد البشرية وبالتالي سوف يكون ذلك عائقًا اضافيًا يعيق فرص التنمية والتطور في البلاد .

وتشير احدى الدراسات الصادرة عن البنك الدولي الى ان من بين المؤشرات المهمة المتعلقة بعمالة الاطفال والتي تؤثر سلبًا في نمو الطفل هي عدد ساعات العمل، حيث تعد ساعات العمل الطويلة سببا رئيسا للارهاق الذي يمكن ان يتسبب بحوادث، وكذلك يؤدي الى اضعاف النمو الفكري للطفل .

وتحدد هذه الدراسة ان العمل لمدة (٢٠) ساعة اسبوعيا يمثل خطأ فاصلا تبدأ بعده قدرة الطفل على التعلم بالتأثر سلبًا بشدة .

كما ان عمل الطفل الممتد لساعات طويلة سوف يمنع من امكانية تنمية رأس المال البشري ،وبذلك تنعدم امكانية الحصول على مستوى اجور اعلى في مرحلة لاحقة من حياة هذا الطفل . وهذا كله بالتالي سوف يؤدي الى انخفاض معدلات الانتاجية في المجتمعات التي تنتشر فيها عمالة الاطفال على نطاق واسع وهو ما يؤثر سلبًا في امكانات النمو الاقتصادي في ذلك البلد^(٧) .

٢. الآثار الاجتماعية والنفسية، ان عمل الاطفال وما يتعرضون له عند اختلاطهم بالبالغين في مجالات العمل المختلفة تعني حرمانهم من الطفولة والانشطة المصاحبة لها وهي مرحلة مهمة في التكوين النفسي لشخصية الانسان .

ان هذا الخلل يوفر بيئة لخلق شخصيات غير سليمة او عدوانية يمكن ان تؤدي الى اثار سلبية على صعيد المجتمع في المستقبل.

٣. ازدياد حالات الجنوح الناتج عن مختلف الاسباب في بيئة العمل وفي هذا المجال تشير احدى الدراسات عن الاطفال الجانحين في العراق ان نحو (٨١%) منهم كان سبب انحرافهم هو تعرفهم على

اصدقاء سوء في الشارع او اماكن العمل وصلالات الالعاب وانهم اكتسبوا عادات سلوكية ادت في النهاية الى انحرافهم وجنوحهم^(١٨).

٤. الآثار الصحية هناك مخاطر صحية تتعلق بظروف العمل والقدرة البدنية للاطفال العاملين، وتزداد هذه المخاطر عندما يعمل الاطفال في الورش التي تفتقر الى الشروط الصحية فضلا عن تلك الانواع من الاعمال التي تتطلب جهدا بدنيا وهذا بدوره يؤدي الى اعاقه نمو هؤلاء الاطفال بشكل طبيعي .

المحور الثالث

الحلول والمعالجات – رؤية نقدية

من خلال الدراسات والتقارير التي تم الاطلاع عليها ذات الصلة بهذا الموضوع تبين انها تكاد تتفق على الاساليب والمعالجات التي ينبغي اتباعها للحد من اتساع ظاهرة عمالة الاطفال، وفي هذا الخصوص يشير تقرير التعاون الانمائي الذي تصدره لجنة المساعدات الانمائية (DAS) الى ان افضل نهج يمكن تطبيقه لتخفيض عمالة الاطفال يتم من خلال^(١٩) :

١. التركيز بشكل رئيس على تخفيف حدة الفقر في المجتمع .
 ٢. الاستثمار الواسع في التعليم .
 ٣. تحسين فرص اشتراك المرأة في التنمية الاقتصادية .
 ٤. تنمية القطاع الخاص .
 ٥. زيادة اشتراك مؤسسات المجتمع المدني في المساهمة في وضع الحلول لهذه المشكلة.
- بينما ترى دراسة صادرة عن منظمة اليونيسيف ان معالجة مشكلة انتشار عمالة الاطفال يمكن ان تتم عن طريق^(٢٠) :

١. زيادة فرص التعليم في المجتمع .
 ٢. توفير خدمات اعالة لاولياء الامور من الفئات الفقيرة الذين يبعدون اطفالهم عن العمل ويعيدونهم الى الدراسة .
 ٣. التشدد في تطبيق القوانين ضد اصحاب الاعمال الذين يستغلون الاطفال او يشجعون على استغلالهم .
 ٤. تغيير القيم الثقافية والاعراف الاجتماعية التي سمحت بالاستغلال الاقتصادي للاطفال.
- وتؤكد منظمة العمل الدولية على ان استراتيجية الحد من انتشار عمالة الاطفال ينبغي ان تستند على اسس مهمة وهي^(٢١) :

١. ضرورة توفير قواعد البيانات الخاصة بعمالة الاطفال ليتسنى معرفة وتشخيص حجم المشكلة ووضع الحلول المناسبة لها .
 ٢. وضع خطة وطنية لمكافحة عمل الاطفال واعتماد برامج عمل محددة زمنيا للقضاء على عمالة الاطفال .
 ٣. زيادة الوعي بمشكلة عمالة الاطفال ومخاطرها الاجتماعية والاقتصادية .
 ٤. تحسين التشريعات الوطنية الخاصة بعمالة الاطفال وتفعيل اجراءات تطبيقها .
 ٥. تحسين وتوسيع نطاق التعليم المتاح للفقراء .
- وتأسيسا على ما تقدم يمكن القول ان اية حلول يمكن اقتراحها للتخفيف من ظاهرة عمالة الاطفال في العراق لايمكن ان تتجاوز اطار المعالجات- التي وردت في التقارير والدراسات العالمية ذات الصلة بهذا الموضوع والتي تم عرض نماذج منها- الا بحدود ضيقة. ويمكن النظر الى هذه المعالجات على اساس عدة مستويات تتربط في ما بينها ،وهي :

١. على مستوى الوقاية من انتشار عمالة الاطفال وهي تشمل الاجراءات التي تعمل على تقليل عدد الفقراء في المجتمع .
 ٢. على المستوى التشريعي وهي تشمل مجموعة الاجراءات المتعلقة باصدار تشريعات تتوافق مع ما جاء في الاتفاقيات الدولية وإصدار تشريعات أخرى داعمة لها وتفعيل قوانين سابقة .
 ٣. على مستوى تحسين الاداء وهي تشمل مجموعة من الاجراءات مثل تنظيم حملات توعية حول حماية الطفولة والقيام بنشاطات اعلامية مرافقة لها مثل استخدام الملصقات والحملات الصحفية، وتشجيع البحوث والدراسات واقامة ورش العمل واشراك الباحثين والمختصين في دراسة الحلول المناسبة وتطويرها وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في رصد الخروقات من الانتهاكات التي يمكن ان يتعرض لها الاطفال في المجتمع .
- ولكي تكون هذه المعالجات والحلول او اية اجراءات اخرى ترد في هذا المجال واقعية وممكنة التطبيق فانه لا بد من مناقشتها وتحديد نتائجها المحتملة .
- لذلك سوف يتم مناقشة المحاور الرئيسية للحلول والمعالجات التي ترداد ذكرها في هذا البحث والمتمثلة بالاجراءات التي تشمل الجوانب الاتية :
١. معالجة مشكلة الفقر في المجتمع. حيث يشار عادة الى ان الفقر هو من اهم الاسباب التي تدفع الاطفال للدخول الى سوق العمل، لذلك تاتي في مقدمة الحلول الاشارة الى ضرورة اعتماد برامج تعمل على تحسين دخل الفقراء وتوفير شبكات الحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة وما يتصل بذلك من اجراءات لا يتسع المجال هنا لبحثها .
 - ولكن مما تجدر الاشارة اليه هنا هو ان الفقر واتساع نطاقه في المجتمع يرتبط بتشوهات في الهيكل الاقتصادي ، وتشوهات في اسواق العمل واسواق رأس المال ... الخ .
 - وهذا النوع من المشكلات يتطلب معالجتها اتباع اساليب طويلة الامد ، وهذا يعني ان مدة زمنية قد تكون طويلة نسبيا سوف تبقى خلالها ظاهرة عمالة الاطفال قائمة في المجتمع رغم تبني استراتيجيات التخفيف من الفقر .
 ٢. الاهتمام بالتعليم وبخاصة تعليم الاطفال وترد ضمن هذا المحور استراتيجيات عديدة مثل جعل التعليم الاساسي الزاميا وتقديم حوافز للاسر الفقيرة التي تلتزم بانتظام اطفالها في الدراسة ... وغير ذلك . وفي هذا الصدد يشير تقرير لمنظمة العمل الدولية الى انه في كثير من البلدان يكون من المستحيل على الاسر في مستويات الفقر الشديد ان تستمر بتعليم اطفالها – حتى عندما يكون التعليم الزاميا. ويبين التقرير انه من خلال دراسات تجريبية في عدد من البلدان تبين انه الاسر الفقيرة تنجب عددا اكبر من الاطفال وثبت انه هذا العدد الكبير يرتبط من الناحية الاحصائية بشدة باحتمال ان يعمل هؤلاء الاطفال بمراحل مبكرة من حياتهم ، وكذلك يرتبط بانخفاض احتمال انتظامهم في الدراسة ويقتل من فرصة اكمال دراستهم. كذلك يشير التقرير الى ان الانتظام في الدراسة يقلل بدرجة كبيرة من احتمال دخول سوق العمل (٢٢) .
 - وبصورة عامة فان الواقع العراقي يبين ان مجرد تشريع قوانين التعليم الالزامي لا يمكن عده كافيا لتخفيض اعداد الاطفال العاملين فاذا كانت الضغوط التي تدفع هؤلاء الاطفال الى العمل قوية بدرجة كافية ، فانها يمكن ان تتجاوز قوة تطبيق قوانين التعليم الالزامي .
 - اما اذا لجأت الحكومة الى التطبيق الصارم لهذه القوانين فانها في حالات كثيرة سوف تعرض الاسر الاكثر فقرا والتي تعتمد على الدخل من عمالة اطفالها ، سوف تعرضها ذلك الى مزيد من الفقر .
 - اما في ما يتعلق بقيام الحكومة بتقديم الحوافز للاسر الفقيرة التي تلتزم بانتظام اطفالها في الدراسة او توفير التغذية المدرسية لهؤلاء الاطفال كصورة اخرى للحوافز ... او اي شكل اخر للحوافز ، فان المشكلة الاساسية هنا هي في القدرة على استمرارية الحكومة في اتباع هذا الاسلوب والى اي مدى زمني يمكن ان يستمر ؟

ومن ناحية اخرى والتي تتعلق بالمستفيدين من هذه الحوافز فانها سوف تشمل فقط تلك الاسر التي سوف تلتزم بانتظام اطفالها في الدراسة ، اما الاسر الاخرى فانها سوف تبقى على سلوكها السابق . وفي حالة كون الاخيرة تمثل نسبة كبيرة من الاسر الفقيرة فان ذلك قد يؤدي الى فشل جهود الحكومة في هذا المجال .

٣.تسريع القوانين الصارمة التي تمنع عمالة الاطفال . عند تتبع الاتفاقات الدولية والبرامج المقدمة من قبل المؤسسات الدولية نجد ان معظمها يؤكد على اهمية تسريع مثل هذه القوانين ولكن في الواقع نجد انه في كثير من البلدان ومنها العراق تتوفر التشريعات والقوانين التي تمنع بشكل واضح وصريح عمالة الاطفال والمشكلة هنا هي لو انه تم تطبيق هذه القوانين بطريقة صارمة فان الاسر الفقيرة سوف تحاول ان تشجع اطفالها نحو اعمال اخرى قد تكون خارج سلطة الرقابة وهذه الانواع من الاعمال تكون عادة اشد خطرا لهؤلاء الاطفال .

ومن ناحية اخرى فان عملية الرقابة على تطبيق التشريعات والقوانين التي تمنع عمل الاطفال يمكن ان تخضع للتقديرات الكيفية للجهات القائمة بالرقابة فضلا عن تأثير انتشار الرشوة ومظاهر ضعف الرقابة الاخرى مما ينتج عنه في النهاية افراغ هذه القوانين والتشريعات من محتواها . ويمكن القول ان هذا ما حدث فعلا في العراق ، ويدل على ذلك ما وصلت اليه ظاهرة عمالة الاطفال الى هذه الدرجة من الضخامة .

وهنا قد يكون من المفيد ان نحدد نقطة شروع جديدة ليس من خلال التوسع في التشريعات والقوانين وتعدد الجهات الرقابية ، وانما من خلال التركيز على اشد انواع اعمال الاطفال خطرا وتعريف هذه الانواع من الاعمال وتحديدتها ومنعها بشكل صارم ثم يمكن الانتقال الى الانواع الاخرى تدريجيا .

٤. تقديم خدمات مساندة لفئات من الاطفال العاملين . يقصد عادة بهذه الخدمات هو ما يقدم للاطفال المشردين الذين يمكن ان توفر لهم الحكومة المأوى وبرامج محو الامية وغير ذلك مما يستلزم تحسين حياة هؤلاء الاطفال. وتتوفر مثل هذه المراكز في العراق وهي تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وقد تبين عند مراجعة هذه الوزارة ان جميع هذه المراكز (وهي تشمل دور الايتام للاناث والذكور، للاطفال الصغار والاحداث) تبين ان الطاقة الاستيعابية لكل هذه المراكز على نطاق مدينة بغداد لا يتعدى (٣٠٠) طفل فقط .

بينما نجد ان اعداد الاطفال المشردين والمسولين والذين يعملون في الشوارع والاسواق يبلغ اضعاف هذا العدد بالاف المرات . وكانت المفارقة ان معظم هذه الدور كانت تحتوي على اعداد من الاطفال اقل من طاقتها الاستيعابية وعند التقصي عن اسباب ذلك ، تبين ان الثقافة الاجتماعية السائدة في المجتمع العراقي لاتشجع على الالتحاق بدور الايتام ومراكز الايواء الحكومية ، وكذلك بسبب طبيعة الانظمة المطبقة في تلك المراكز والاساليب المتبعة فيها التي تجعلها اقرب الى كونها مراكز احتجاز عاجزة عن توفير اي شكل من اشكال الجذب للاطفال اليتامي والمشردين^(٢٣) .

٥. زيادة الوعي الشعبي بخطورة مشكلة عمالة الاطفال واثارها الضارة . ويمكن ان يتم ذلك عن طريق تحسين معرفة الاطفال بمخاطر العمل في سن مبكرة وزيادة وعي اولياء الامور.

وهذه العملية تتطلب تعاوننا بين مؤسسات الحكومة ذات الصلة وبالتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني المتخصصة في هذه النشاطات وخلق ضغوط على اصحاب الاعمال لمنعهم من تشغيل الاطفال واستغلالهم اقتصاديا .

وهنا تتكرر الإشارة الى ان الاطفال الذين سوف يتوقف مصدر دخلهم نتيجة حملات التوعية ، سوف تتاثر اسرهم التي تعتمد على هذا الدخل وهذا يجعل من الضروري ان تتم كافة الاجراءات والسياسات ذات الصلة بهذه المشكلة بصورة مشتركة وان يجري تطبيقها بطريقة شاملة وعدم عزلها عن بعضها . وبمعنى اخر ان يتم تعويض هذا النقص في الدخل لتلك الاسر عن طريق تنفيذ برامج شاملة واجراءات اضافية اسرع اثرا لتخفيف حدة الفقر .

٦. الاستعانة بالمنظمات والمؤسسات الدولية ذات الصلة والاستفادة من تجارب البلدان التي حققت نتائج جيدة في هذا المجال. من خلال تتبع مثل هذه النشاطات فقد تبين ان وزارة العمل والشؤون الاجتماعية كانت قد بدأت خلال عام ٢٠٠٥ بتنفيذ مجموعة من البرامج ضمن مشروع (IPEC) الذي تم التطرق اليه في بداية هذا البحث ، والذي تدعمه منظمة العمل الدولية وبمساندة منظمة اليونسيف ، وقد بدأ العمل بصورة تدريجية في مناطق مختارة وهي مناطق نائية وريفية (قرى) وكانت هذه التجربة محددة بثلاث مناطق فقط على ان يجري تعميمها في حالة نجاحها على نطاق واسع .

الا ان تدهور الاوضاع الامنية وانسحاب معظم المنظمات العالمية من العراق وتسليم ملفات مثل هذه المشروعات الى جهات حكومية عراقية تعترف هي نفسها بتفشي الفساد الاداري والمالي... كل ذلك ادى الى غياب كامل لاي معلومة يمكن ان تكون مفيدة في هذا المجال .

وتجدر الاشارة هنا الى ان ادبيات البنك الدولي ومنظمة العمل الدولية تحتوي على تفاصيل عن تجارب عديدة ادت الى نتائج جيدة تحققت في مناطق عديدة في العالم مثل الهند وتايلندا وبعض البلدان في امريكا الجنوبية وبلدان اخرى افريقية .

ورغم خصوصية كل تجربة واختلاف الاوضاع في العراق من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية عن البلدان الاخرى ، الا ان المشكلة التي وردت في هذه الدراسة هي واحدة في جميع الاحوال ، وان الحلول التي تم تطبيقها تكاد تكون متشابهة ، وهذا يشجع على الدعوة الى ضرورة الاستفادة من التجارب الناجحة لتلك البلدان والعمل على تكييف الاجراءات والبرامج التي قامت بتنفيذها ، ووضع معالجات حقيقية وفعالة وقابلة للتنفيذ من الناحية الواقعية للحد من انتشار ظاهرة عمالة الاطفال في المجتمع العراقي .

الهوامش والمصادر :

١. ماجد زيدان الربيعي " اطفال الشوارع في العراق " ، بحث منشور على الانترنت ، ٢٠٠٥ ، ص ١ .
٢. من اهم مايرد ضمن هذه الاتفاقيات هو :
 - الاتفاقية رقم (٥) لسنة ١٩١٩ التي صدرت عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية الذي انعقد في واشنطن في ١٩١٩/١٠/٢٩ بدعوة من حكومة الولايات المتحدة الامريكية وتحدد بموجب هذه الاتفاقية الحد الادنى للسن التي يجوز فيها تشغيل الاحداث في الاعمال الصناعية وحظرت عمل الاطفال دون سن الرابعة عشر في المنشآت الصناعية .
 - الاتفاقية رقم (٦) لسنة ١٩١٩ التي تخص العمل الليلي للاحداث .
 - الاتفاقية رقم (٧) لسنة ١٩٢٠ التي تم بموجبها تحديد الحد الادنى للسن في الاعمال البحرية .
 - الاتفاقية رقم (١٠) لسنة ١٩٢١ التي تم بموجبها تحديد الحد الادنى للسن وشروط العمل في القطاع الزراعي .
 - الاتفاقية رقم (١٥) لسنة ١٩٢١ التي حددت شروط عمل الوقادون ومساعدوهم والحد الادنى لسن العمل في هذا المجال .
 - الاتفاقية رقم (٣٣) لسنة ١٩٣٢ التي تم بموجبها تحديد الحد الادنى لسن العمل في الاعمال غير الصناعية .

٣. من ابرز الاتفاقيات التي صدرت عن هذه المراجعات هي :
 - الاتفاقية رقم (٥٨) لسنة ١٩٣٦ التي تم صياغتها على اساس مراجعة الاتفاقية المتعلقة بسن العمل البحري .
 - الاتفاقية رقم (٥٩) لسنة ١٩٣٧ وهي مراجعة للاتفاقية المتعلقة بعمل الاطفال في القطاع الصناعي .
 - الاتفاقية رقم (٦٠) لسنة ١٩٣٧ وهي مراجعة للاتفاقية المتعلقة بعمل الاطفال في الاعمال غير الصناعية .
 - الاتفاقية رقم (١١٢) لسنة ١٩٥٩ وهي تتعلق بالسن المسموح به وظروف عمل الاطفال في مجال الصيد والاعمال البحرية .

ملاحظة :

- ان جميع هذه الاتفاقيات يمكن الحصول عليها من موقع منظمة العمل الدولية على الانترنت .
٤. صدرت الاتفاقية رقم (١٣٨) بشأن الحد الادنى لسن الاستخدام عن الدورة (٥٨) للمؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية الذي انعقد في جنيف بسويسرا في ١٩٧٣/٦/٢٦ وبدا نفاذ هذه الاتفاقية في ١٩٧٦/٦/١٩ .
٥. للتفاصيل راجع الاتفاقية رقم (١٨٢) لسنة ١٩٩٩ الصادرة عن منظمة العمل الدولية .
٦. الامم المتحدة – اتفاقية حقوق الطفل الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة للامم المتحدة (٢٥/٤٤) في ١٩٨٩/١١/٢٠ والتي اعتبرت نافذة في ١٩٩٠/٩/٢ وفقاً للمادة ٤٩ .
٧. الامم المتحدة – مكتب العمل الدولي " انتهاء عمل الاطفال هدف يمكن تحقيقه : تقرير صادر عن الامم المتحدة / ٢٠٠٦ .
٨. للتفاصيل عن هذه الاتفاقيات يمكن مراجعة موقع منظمة العمل العربية على شبكة الانترنت .

9. The World Bank "World Development Report 1990" Oxford University Press 1995, p.12.

١٠. ديفيد دي فرانتى " عمالة الاطفال : قضايا واتجاهات بالنسبة للبنك الدولي " دراسة صادرة عن البنك الدولي ٢٠٠٠، ص ٧ .
١١. وزارة التخطيط والتعاون الانمائي – الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات " مسح الاحوال المعيشية في العراق ٢٠٠٤ " ، الطبعة الاولى ٢٠٠٥ .
١٢. تم الحصول على هذه المعلومات من خلال زيارة قام بها الباحث الى مكتب التشغيل في مقر وزارة الشؤون الاجتماعية في بغداد / ٢٠٠٦ .
١٣. الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات بالتعاون مع اليونسيف " المسح المتعدد للمؤشرات ٢٠٠٤ " الطبعة الاولى ٢٠٠٥ .
١٤. منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة – اليونسكو " تحليل الوضع الحالي للتعليم في العراق – باريس ٢٠٠٣ " .
١٥. الامم المتحدة – برنامج الامم المتحدة الانمائي " تقرير التنمية البشرية العربية لسنة ٢٠٠٣ " الامم المتحدة ٢٠٠٤ .
١٦. صندوق النقد العربي " التقرير الاقتصادي العربي الموحد " تقارير لسنوات مختارة .
١٧. ديفيد دي فرانتى " مصدر سبق ذكره " ، ص ٨ .
١٨. ماجد زيدان الربيعي، مصدر سبق ذكره " ص ٥ .
١٩. ديفيد دي فرانتى " مصدر سبق ذكره " ص ٩ .

20. UNCIFE, "The Progress of Nations Geneva, 1993.

21. International Labor Office, child labor: Targeting the Intolerable
"International Labor Conference, Geneva 1996, p.14.

22. Opcit, p 16.

٢٣. من خلال زيارة قام بها الباحث لدائرة الرعاية الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والشؤون
الاجتماعية، شباط/ ٢٠٠٦ .